

الجمهورية اللبنانية
وزارة الصحة العامة
المديرية العامة

رقم المحفوظات: ١٦٠٤-٤٤٤
بيروت في

٧ - ٢٠٢١

قرار رقم ١/١٤٥٠
سحب مستحضرات طبية مهربة من الاسواق اللبنانية ومنع تداولها

ان وزير الصحة العامة
بناء على المرسوم رقم ٨٣٧٦ تاريخ ٢٠٢١/٩/١٠.
بناء على قانون مزاول مهنة الصيدلة رقم ٣٦٧ تاريخ ١٩٩٤/٨/١ و تعديلاته.
بناء على محضري التفتيش الصيدلي رقم ٤٥٠٩٧ و رقم ٤٥٠٩٨ تاريخ ٢٠٢١/٩/٢٧ والمتضمنين وجود مستحضرات
طبية مهربة في الاسواق اللبنانية و بالتالي غير مضمونة الجودة.
و حفاظا على الصحة والسلامة العامة،
بناء على مطالعة مصلحة الصيدلة
بعد استطلاع رأي مدير العناية الطبية
بناء على اقتراح مدير عام الصحة العامة

يقرر ما يأتي:

المادة الأولى: تسحب من الاسواق اللبنانية ويمنع تداول المستحضرات الطبية المهربة الآتي بيانها :

Product	Batch no	Mfd	Exp	Manufacturer/ Country
Tet human® 2 ml	1563D	6/2020	6/2022	RHÔNE-POULENC / France
DIMAMETHASONE Amp 8mg/2ml	X 090	11/2020	11/2022	DIMAS Pharmaceutical Industries Damascus / Syria

المادة الثانية: يكلف التفتيش الصيدلي في جميع المحافظات تنفيذ مضمون هذا القرار.

المادة الثالثة: يبلغ هذا القرار حيث تدعو الحاجة.



يبلغ: - منظمة الصحة العالمية

- النيابة العامة التمييزية

- الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي

- نقابة صيادلة لبنان

- نقابة الاطباء في بيروت والشمال

- نقابة اصحاب المستشفيات

- نقابة مستوردي الادوية واصحاب المستودعات

- نقابة مصانع الادوية في لبنان

- المجلس الاعلى للجمارك

- مديرية العناية الطبية

- مصلحة الهندسة الصحية

- مصلحة الصيدلة والدوائر التابعة لها مع الملف

- التفتيش الصيدلي في مصالح الصحة في المحافظات

- Website

- المحفوظات.